الرزق اذ قد جرت سنة الله تعالي بربط المسببات بالاسباب
والله اعلم بالصواب وفيها راي اعمي او مريضا فقال ان
الله راني وراك خلقني كذا وخلقتك كذلك ولا ذنب لحي
لا يكفر في الصحيح وقيل يكفر لانه ظن الميل بالله تعالى انتهي
وفي جامع الفصولين قال للمريض هذا انسي الله او قال
ممن نسيه الله كفر في الصحيح قال لاخر بجدا او خناكيا ي
تو كفر ولو قال لاخر بجد او بجان وسر تو اختلف
في كفره انتهي وفي البزازية لو قال بابيه وبراسك قال
بعض المشايخ يكفر انتهي وفي جامع الفصولين قالت لزوجها
تو سر خدا سيداني فقال نعم يكفر ان الغيب والسر واحد
ومن ادعي علم الغيب لنفسه كفر قال له خدا ورسول
ابر تو الكراه كردانيدم واراد به تهديده اختلف
في كفره قال صاحب الذخيرة وعلي قياس هذا يجب ان
لا يكون في مسئلة قولها تو سر خدا سيداني اختلاف
ايضا لو اراد الزوج بقوله نعم تهديدا بانه يعلم ما يجري
علي غيبته منه لا حقيقة الاطلاع علي الغيب تزوجها بلا
شهود وقال خداي ناه رسول واگواه كردم او خداي
راو فرشته كان را گواه كردم يكفر لانه اعتقد ان
الرسول او الملك يعلم الغيب قال صاحب جامع الفصولين
اقول فان قيل يشكل بانه روي انه عليه السلام اخبر
بفتح كسري وقيصر فوقع كما اخبر وامثاله كثيرة لا تنكر
وعن عمر رضي الله عنه انه امر يا سارية الجبل مشهور
وكذا عن السلف في كتب الثقاة من بور يجاب بانه
يمكن التوفيق بان المنفي هو العلم بالاستقلال لا العلم
بالاعلام او المنفي هو المجزوم لا المظنون ويؤيده قوله

تعالي

تعالي اتجعل فيها من يفسد فيها الاية لانه غيب اخبر به الملائكة
ظنا منهم او باعلام فينبغي ان يكفر لو ادعاه مستقلا لا لو
اخبر به باعلام في نومه او يقظته بنوع من الكشف اذ
لا منافاة بينه وبين الاية لما مر من التوفيق والله اعلم
ولو قال فرشتگان حب وراست راگواه كردم لا يكفر
لانهما يعلمان ذلك اذ لا يغيبان عنه قال لامراته انت
احب الي من الله كفر انتهي وفي الاشباه والنظاير وقيل لا يكفر
ان اراد الشهوة وان اراد محبة الطاعة كفر انتهي وفي
جامع الفصولين قال لاخر اينك خداي واينك تو فهذا
قبيح ولا يكفر به وكذا لو قال اري خداي بيتم اين كار را
واز تو او لو قال از تو اخدا را بيتم وسبب تر اميد انم
فهذا احسن من قيل له تراحق خدا يمين بايد او نيست
فقال لا يكفر انتهي وفي البزازية قال لاخر خداد انده كه
نم وشادي تو چنانم كه نم وشادي خود قيل ان كان يقوم
بما ثته ومؤنته بالمال والبدن كما يقوم بامر نفسه لا يكفر
انتهي وفي جامع الفصولين بعد ذكر هذا الكلام انه يكفر
ظاهرا وقيل لو كان يقوم بماثته ومؤنته بماله وبدنه
كما يقوم بامر نفسه لا يكفر والا يكفر قال لاخر خدا اميدا
نذكر بدوسته تو بدعا يا وميدارم اختلف في كفره قال
لاخر خداي بر دل تو ابخشا فقال الاخر بر دل تو ابخشا
يد نه بر دل من لو اراد به الاستغنا عن الرحمة كفر ولو اراد
به ان قلبي ثابت باثبات الله تعالي غير مضطرب لا يكفر
قال عند الخصومة اگر ما در وغ مي گويم خداي در وغ مي گويد
لا يكفر اذ المراد به ان الله لا يكذب انتهي يقول الحقير الظاهر

Copyright © King Saud University